[249] (21482) 7 - وبالاسناد عن عثمان بن عيسى، عن محمد بن عجلان قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: إن الله عزوجل عير قوما بالاذاعة في قوله عزوجل: (وإذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به) (1) فاياكم و الاذاعة. (21483) 8 - وبالاسناد عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله عزوجل: (ويقتلون الانبياء بغير حق) (1) فقال: أما والله ما قتلوهم بأسيافهم ولكن أذاعوا عليهم وأفشوا سرهم فقتلوا. ورواه البرقي في (المحاسن) عن عثمان بن عيسى (2) وكذا الذي قبله. (21484) 9 - وعن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن خالد بن نجيح، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ان من أمرنا مستور مقنع بالميثاق، فمن هتك علينا أذله الله. (21485) 10 - وعن الحسين بن محمد، ومحمد بن يحيى جميعا، عن علي بن محمد بن سعد، عن محمد بن مسلم، عن محمد بن سعيد بن غزوان، عن علي بن الحكم، عن عمر بن أبان، عن عيسى بن أبي منصور قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: نفس المهموم لنا المغتم

(7) الكافي 2: 274 / 1، والمحاسن: 256 / 293. (1) النساء 4: 83. (8) الكافي 2: 275 / 7. (1) آل عمران 3: 112. (2) المحاسن: 256 / 290. (9) الكافي 2: 179 / 15. (10) الكافي 2: 179 / 16. (*)